

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٤ لسنة ٢٠١٣

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم هيئة قضايا الدولة وتعديلاته ؛

وعلى الحكمين الصادرين من كل من :

المحكمة الإدارية العليا - الدائرة الثانية موضوع بجلسة ٢٠١١/٥/٧ في دعوى البطلان

رقمى ٧٥٣٥ لسنة ٤٨ ق.ع ، ٣٣٦٧ لسنة ٥٠ ق.ع ؛

المحكمة الدستورية العليا بجلسة ٢٠١٢/٦/٣ في الدعوى رقم ٩ لسنة ٣٣ ق.

منازعة تنفيذ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٣/٤/١٨

على تنفيذ هذين الحكمين ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يُعاد تعيين السيد / محمود يوسف إبراهيم ليشى - فى وظيفة «محام بهيئة قضايا الدولة»

اعتباراً من تاريخ ١٩٨٥/٦/٣٠ ، على أن يكون أول شاغلى درجة المحامى .

#### ( المادة الثانية )

يُعاد تعيين السيد / محمود محروس خليل إبراهيم - فى وظيفة «محام بهيئة قضايا الدولة»

اعتباراً من تاريخ ١٩٨٦/٦/٢٥ ، على أن يكون تالياً للسيد / محمود يوسف إبراهيم ليشى ،

وسابقاً على السيد / تامر عبد المنعم محمد عبد العزيز - الشاغل لدرجة محام بالهيئة .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ رجب سنة ١٤٣٤ هـ

( الموافق أول يونيو سنة ٢٠١٣ م ) .